

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٣ تاريخ ٢٠١٣ / ٢ / ٢١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال والاحتة التنفيذية .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ تاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الاوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى انذار الهيئة للشركة بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٤ بتقديم ما يفيد توقيف الشركة للاوضاع القانونية لفروعها وذلك خلال ثلاثة يوماً من تاريخ الاخطار بهذا الانذار إعمالاً لأحكام المادة ٢٠ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتوقيف اوضاع فروعها خلال المدة المحددة بالانذار
وعلى المذكورة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣ / ٣ / ١٩
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرار

مادة (١) الموافقة على توقيف فرع تلقى (حالى) لشركة سامبا تداول مصر لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ فئة ثانية والكافن فى ٧ سيني ستار القطعة ٣ - ٤٩ بالمحور المركزى ٦ أكتوبر - الجيزه ، على أن يتم القيد بالسجل المعده لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والأدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

محمد عاصم

